

الدرس 3 / شرح صحيح البخاري / كتاب الزكاة / من: (باب ما أدي زكاته فليس بكنز، حديث رقم ٧٠٤١) / الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم على نبینا محمد وعلیه وصحبه وسلم واسلم تسليماً دیماً کثیراً الی یوم الدین. اللهم اغفر لنا ولشیخنا ولجمیع المسلمين. قال الامام البخاری رحمة الله تعالى باب انفاق المال في حقه. حدثنا محمد بن المثنی حدثنا يحيی -

00:00:00

اسماعیل قال حدثی قیس عن ابن مسعود رضی الله تعالی عنہ قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم يقول لا حسد الا في اثنتین
رجل رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته. في على هلكته في الحق. ورجل - 00:00:30
ورجل اتاه الله حکمة فهو يقضی بها ویعلمها باب الرباء في الصدقة. لقوله تعالی يا ایها الذین امّنوا لا تبطلوا صدقاتکم بالمن
والاذی. الى قوله والله لا یهدي القوم - 00:00:50

الکافرین. وقال ابن عباس رضی الله تعالی عنہما طلندا لیس علیه شيء وقال عکرمة وابل مطر شدید والطل الندی باب لا تقبل صدقة
من غلول ولا یقبل الله من من کسب ولا یقبل الله ولا یقبل الا من کسب طیب لقوله - 00:01:10

قول معروف ومغفرة خیر من صدقة يتبعها اذی الى قوله حلیم. باب الصدقة من کسب طیب من قوله. ویربی الصدقات. والله لا یحب
کل کفار اثیم. ان الذي الذین امّنوا وعملوا الصالحات واقاموا الصلاة. واقاموا الصلاة واتوا الزکاة - 00:01:36

واتوا الزکاة لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم یحزنون. حدثنا عبد الله ابن منیر سمعت ابا النضر. حدثنا عبد الرحمن هو ابن
عبد الله ابن في نار عن ابی صالح عن ابی هریرة. رضی الله تعالی عنہ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من
تصدق - 00:02:04

بعد بعد تمرة من کسب طیب. ولا یقبل الله الا الطیب. وان الله یتقبل بیمینه ثم ثم یربیها لصاحبه كما یربی احدکم فلوه حتى
تکون مثل الجبل. تبّعه سلیمان عن ابن دین - 00:02:28

وقال وارقی عن ابن عن ابن دینار عن سعید ابن عن سعید ابن یسار عن ابی هریرة رضی الله تعالی عنہ وعن صلی الله علیه وسلم.
ورواه مسلم ابن ابی مريم وزيد ابن اسلم. وسہیل عن ابی صالح عن ابی هریرة رضی - 00:02:48
الله تعالی عن النبی صلی الله علیه وسلم باب الصدقة قبل الغد حدثنا ادم حدثنا شعبۃ معبد بن خالد قال سمعت حادثة ابن وهب
قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم يقول تصدقوا فانه - 00:03:08

یأتي عليکم زمان یمشی الرجل بصدقته فلا یجد من یقبلها. یقول الرجل لو جنت بها بالامس لقبلتها فاما الیوم فلا حاجة لی بها. حدثنا
ابو نیمان اخبرنا شعیب. حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن عبد الرحمن - 00:03:28

عن ابی هریرة رضی الله تعالی عنہ قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتى یکثر فیکم المال في حتى یهم حتى یهم
یهم رب المال من یقبل صدقته حتى یعرضه فیقول الذي - 00:03:48

الذی یعرضه علیه لا اری بلي حدثنا عبد الله ابن محمد حدثنا ابو عاصم النبیل اخبرنا سعدان بن بشر حدثنا ابو مجاهد حدثنا محل بن
خلیفة الطائی قال سمعت ابن حاتم رضی الله تعالی عنہ یقول كنت عند رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:04:08
وسلم فجاءه رجال احدهما یشکو احدهم یشکو العیلة والآخر یشکو قطع السبیل. فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اما قطع

السبيل فانه لا يأتي عليك الا قليلا. حتى تخرج العير الى مكة بغير خفير. اما العيلة - 00:04:28

وان الساعة لا تقوم حتى يطوف احدكم بصدقته. لا يجد من يقبلها منه ثم لا ثم لا يقفل احدكم بين يديه لله ليس بينه وبينه حجاب
ولا ترجمان ترجم له ثم لاقول له الم اوتكم مالا - 00:04:48

افلا يقولن بل ثم ليقولن الله ارسل اليك رسولا؟ فليقول النبل فلينظر عن يميني فلا يرى الا النار ثم ينظر عن شماله فلا يرى الا النار
فليتقين احدكم النار ولو بشق تمرة فان لم يجد فبكلمة - 00:05:08

طيبة حدثنا محمد بن الاعلى حدثنا ابو اسامة عن عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله يوصل لما قال
ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد احدا يأخذها منه ويرى - 00:05:28

رجل واحد يتبعه اربعون امرأة يولدن به من قلة الرجال وكثرة النساء. باب اتقوا النار. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله
وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمة الله تعالى - 00:05:48

باب اتفاق المال بباب اتفاق المال في حقه. احسن اليك يا شيخ. مم. الف واربع مئة وسبعة يا شيخنا. يبقى في باب زكاة ماله فليس بك
الكنز. انتهينا الى قوله حدثنا عياش. قال حدثنا بالله على حدثنا الجريبي - 00:06:08

عن ابي الاعلى عن ابي العلاء بن الشخير على الاحدث ابن قيس قال جلست وحدثني اسحاق منصور اخباره عبد الصمد قاعدة ذهبي
ان الحامد بن قيس حدثهم قال جلست قال جلست الى ملأ من قريش - 00:06:28

فجاء رجل خشن الثياب جاء رجل خشن الشعر والثياب والهيئة حتى قام عليه فسلم ثم قال بشر الكانزين
بشر الكانزين برف يحمى عليه في نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدي احدهم حتى يخرج من نقص كتفه ويوضع على نقص كتفه
حتى - 00:06:48

من حلمة ثديه يتزلزل ثم ولی فجلس الى سارية وتبعته وجلست انا لا ادری من هو فقلت له لا ارى القوم الا قد كرهوا الذي قلت قال
انهم لا يعقلون شيئا. قال يقول البخاري قال لي ثم قال ابو ذر - 00:07:17

رضي الله تعالى عنه اي بساند الذي سبق قال لي خليلي قال قلت من خليلك؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اتبسط تبصر
احدا قال فنظرت الى الشمس ما بقي النهار وانا ارى نفسا قد وانا رسا يرسلني في حاجة له فقلت نعم - 00:07:37

هذا الحديث الذي ذكره البخاري رحمة الله تعالى في قصة ابي ذر رضي الله تعالى عنه ما ملأ منبني قومه من ملأ من قريش رضي
الله تعالى عنهم انه قال بشر الكانزين الذي يكتنون الذهب والفضة برهظ من نار جهنم - 00:07:58

وكان ابو ذر رضي الله تعالى عنه لا يرى جمع المال ويرى ان الانسان لا يجد من المال الا ما يأكله او يشربه او يدخل لسداد دينه واما ما
زاد عليك فانه يرى نفقته. وهذا القول ابي ذر خالقه عامة الصحابة. وقد امر به عثمان - 00:08:17

فارسله للربذة رضي الله تعالى عنه حتى مات هناك اي اخرجوا المدينة ومات من رمزة لهذا الكون او لاجل ان يكون في ابل الصدقة
فاعتزل الناس رضي الله تعالى عنه وكذلك - 00:08:39

خالفه جميع من الصحابة والنبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل قوت سنة صلى الله عليه وسلم وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
ان ما اؤدي زكاة فليس بكتن كما جاء مرفوع وجاء موقوف وال الصحيح وفه على ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:08:53

وعلى هذا نقول ليس في المال حق سوى الزكاة ليس في المال حق سوى الزكاة. فاذا ادى المسلم زكاة ما له جاز له ان يجمع ما وراء
ذلك. ولا حرج عليه في جمع المال - 00:09:10

واما ان النبي صلى الله عليه وسلم قوله ما احب ان لي مثل احد ذهب الا تصدق به كما جاء في حديث قال ما احب ابني مثل
عذاب انفقه كله الا هذا دليل دينار - 00:09:27

لملابسه وملائكته يرصده لدینه صلى الله عليه وسلم فهذا من باب الكمال ليس من باب الوجوب ان المسلم مأمور ان ينفق ويتصدق في
سبيل الله وان لا يجمع الاموال لكن ليس ذلك على التحرير وان - 00:09:43

يحرم على الناس جمع اموالهم وكتنها فان المال لا يسمى كتنها الا اذا لم يؤدى حقه وحق المال والزكاة فاذا ادى زكاته فليس في المال

حق السكة سوى الزكاة كما مر معنا - 00:09:57

الثلاثة ايضا في حديث ابن عمر رضي الله عنه كالذى رواه البخاري انه قال من كنزها فلم يؤدى ويل له اي ان الكنز هو الذى لم تؤدى زكاة واما ما اؤدى زكاة فليس بكم وجاء ايضا عند اهل السنن ليس في المال حق سوى الزكاة فالمال - 00:10:15
فيه حقه الزكاة يلحق به اذا كان في مسغبة او في آآ وقت جوع شديد وليس هناك من اموال ما يكفي فان اهل الغنى يتصدقون من باب من باب اطعام الجائعين - 00:10:35

اما مذهب ابو ذر رضي الله تعالى هنا فهو اجتهاد منه رضي الله تعالى عنه وقد هجر هذا القول ليس به وليس له قائل يقول بهذا القول بتحريم جمع الاموال. قال باب اتفاق المال في حقه - 00:10:50
عن اسماعيل هو ابن ابي خالد عن قيس ابن ابي حزم ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال سمعت النبي يقول لا حسد الا في اثنين
رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق - 00:11:10

ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعملها. البخاري يقول باب اتفاق المال في حقه. وذلك ان المال الذي ينفق اما ان ينفق في طاعة واما ان ينفق في معصية واما ان ينفق في امر مباح. فما كان في طاعة اجر العبد - 00:11:26
عليه وما كان في محرم في امر العبد عليه وعوقب عليه يوم القيمة وما انفق في مباح فهذا يبقى في حكم مباح ولا ولا
يعاقب العبد عليه الا اذا ترتب على هذا المباح تضييع واجب - 00:11:46

تضييع واجب او اسراف اما اذا كان هذا المباح الذي انفق به المال لا اسراف فيه ولا يترتب عليه تضييع حق وواجب فانه باح وجائز
فالبخاري يقول اتفاق المال في حقه ان المسلم ينفق المال في حقه. ولا يجوز ان ينفقه في امر محرم. لا ينفقه في امر محرم -
00:12:08

فذكر مسعود في هذا الباب والشاهد منه قوله فقضى الله مالا فسلطه على هلكته في الحق اي سلطه على ما يهلك هذا على ما يهلك
هذا المال بالحق اي اهلك المال وادهبه المال لكن اذهابه واهلاكه كان في حق يرضي الله عز وجل - 00:12:30
لا شك ان الغبطة والحسد لا يكون في صرفه مباحات وانما يكون الطفل اذا صرف هذا المال في اي شيء بالطاعات والقرب فلا يأتي
ات ويقول ان في دليل على وجوب النفقة في الحق وانه لا يجد نفقة في المباح نقول هذا في دليل على ان الغبطة والحسد يكون -
00:12:54

فيما كان طاعة واما ما لم يكن طاعة فان الناس لا يغبطوا عليه. فهذا الذي آآ قضى وسلط ماله واهلكه في حقه هذا يحسد اذا كان في
مساجد او في اطعام او في نفقة او ما شابه يحسد على هذا البر. فهما - 00:13:12
فهمما يحسدان هذا يحسد من جهة تعليمه وهذا يحسد الجهة نفقة فكلاهما يغبط عن الفضل الذي خصه الله عز به. قال باب الرياء في
الصدقة باب الرياء في الصدقة. قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى - 00:13:30
المن امره واضح وبين هو الذي يمن بصدقته على من تصدق عليه. والمنان لا يدخل الجنة. والمنان لا يقبل عمله. وتحبط صدقته.
ويلاحظ ان ليس فيه ذكر الرياء وانما فيه ذكر المنوي - 00:13:50

طالب اول باب الرياء في الصدقة واستدل بآية في عموم الآية يدخل الرياء يدخل الرياء وهو قوله لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
والاذى هنا يتعلق بالغير لتصدق عليه ويتعلق بالنفس - 00:14:10
فلا تؤذني نفسك بالرياء في الصدقة فتبطل اجرها وتذهب ثوابها. والرياء لا شك انه اذى. الرياء لا شك انه هذا وادى الرياء يعود على
نفس المتصدق فانه يؤذني نفسه بان يحيط عمله الذي عمله. وهذا من اعظم الاذية للنفس. فذكر ثم قال وقال ابن عباس - 00:14:32
صلدة يعني كأنه او يحمل يحمل هذا التبوب او الرياء انه في بقية الآية وهي قوله تعالى الذين ينفقونه ابتغاء مرضات الناس.
من ينفق امواله ابتغاء مرضات الله. اي ابتغاء مرضات الله للجن - 00:14:58

فمثله كالذى ينفق من والاذى كالذى ينفق ما لو رباء الناس. فنص ذكر ربنا سبحانه وتعالى انه انفق فما له رباء الناس فيكون الشاهد
من من الدليل هو بقية الدليل ليس ليس اوله - 00:15:20

فيكون قوله تعالى يا ايها الذين لا تبطل صدقاتكم المن والذى ليس هي الشاهد في هذه في هذا التبويت. وانما الشاهد بقية الاية يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم المن والذى كالذى ينفق ما له في الناس. ولا يضلهم اليوم مثله - 00:15:41
كمثال صفوان وهي الصخرة والعظيمة كمثل يصف عليه تراب. تراب فاصابه وابل ترابا واصاب طل خفيف الوابل هو المطر الخفيف.
فتركه صلدا طبقة من التراب اصبحت قوية لا يقدرون على شيء ما كسبوا - 00:16:03
وجه الشبه ولا هذا المثال مثال عظيم المتصدق شبه الله به صدقته كمثل ايش اصابها وابل فاتت كلها ضعفين المتصدق شبه صدقته
في الارض الطيبة. في الارض الطيبة واذا وقعت الصدقة له طيبة انبتت واثمرت كمثل حبة في في كمثل كمثل حبة في سبع سنابل
كل سنبلة مئة حبة يضاعف الله لمن يشاء - 00:16:25

المتصدق لله عز وجل يضاعف الله صدقته الى مئات الاضعاف وشبه المتصدق المخلص كمثل حبة انبتت سبع سنابل. في كل سنبلة
مئة حبة والله يضاعف الاسلام وشبه المراعي كمن يضع بذرته وحبته على ارض صماء صخراء صخرة يضعها على صخرة -

00:16:54

صل ده يعني اولا غشه التراث الذي هو ظاهر. والتراب الذي غط الحصاد تراب. فظن ان هذا البدر فلما وضع بذرته عليه
اوى التراب صلب تحت هذا التراب تحته صخرة - 00:17:20

لا تنبت الارض فيها لا تنبت ابدا الصخرة لا تنبت الا ان يشاء الله. فكذلك المرائي حال حال من زرع لا على صخرة اذا جاء يوم القيمة
وجد عمله هباء منثورا كما ان الزارع - 00:17:39

الذى يتنتظر حصاد زرعه اذا زرع له صفات بعد انتهاء وقت الصلاة هل يخرج او لا يخرج لا يأخذ شي البتة كذلك المراء اذا تصدق
مرائيا وجاء يوم القيمة رأى عمله هباء منثورا. هذا وجه المثل - 00:17:56

ان المنافق والمراعي كمن يزرع في ارض غير طيبة او على صخرة صماء لا يمكن ان تنبت ابدا وللمخلص الصادق جعل الله مثله كحبة
انبتت كحبة من بدته سبعة سنابل - 00:18:13

في كل سنبلة مئة حبة يضاعف الله لمن يشاء سبحانه وتعالى. فهذا الشاهد وهو قول باب الرياظ الصدقة يا ايها الايات تبطل صدور
المند والذى ينفق ما له رباء الناس. فهذا الرجل ابطل صدقته بالرباء. ولا شك ان المرائي ليس له من صدقته - 00:18:29

الا ما نال من مدح الناس. واذا كانت صدقته واجبة وراء فيها فانه يعاقب عليها يوم القيمة. يعاقب عليها يوم القيمة قال ابن عباس
صلدا ليس عليه شيء وقال عكرمة وابل مطر شديد - 00:18:49

وقيل يعني اصابه من مطر. المطر الذي اصاب هذه الارض فهو قوي وشديد لكنه جعل التراب هنا جعله صلدا اي القطعة من القطعة
من الحص كأنها قطعة خشب او قطعة الحديد من قوة هذا الطين - 00:19:05

بخلاف المؤمن حتى المؤمن سبحان الله اذا عمل ولو كان ما يأتيه من هذا كالطل الشيء الخفيف يبارك الله عز وجل فيه يبارك الله
سبحانه كمثل جنة اصابها وابل فاتت اكلها ضعفين فان لم يصبها - 00:19:24

ما عنده كذا فطل اي طلوا ما يسمى عندنا ماء الندى الذي هو ينزل على الاشجار مع الجو البارد فايضا حتى الماء حتى العمل اليسيير
مع المؤمن ينفعه عند الله سبحانه وتعالى بخلاف المنافق ولو عمل كثيرا فان عمله مردود عليه. الاخلاص يقبل معه القليل والنفاق -

00:19:46

لا يقبل معه الكثير قال باب الصدقة من كسب طيب قال لقوله تعالى قول معه ما في خير من صدقة يتبعها هذا باب الصدقة
من كسب طيب لقوله - 00:20:10

تعالى ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم ان الذين امنوا وعملوا الصالحات وقامت والزكاة لهم اجر عند ربهم ولا خوف ولا هم
يحزنون تحدث عبدالله بن منير الذي سمع ابا نط ابي النظر حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله ابن دينار عن ابي عن ابي هريرة من
قال من تصدق - 00:20:23

قبل اجل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوه. حتى تكون مثل

الجلب. تابعه سليمان ابن بلال التيمي عن ابن دينار وقال عن ابن دينار عن سعيد ابن يسار عن أبي هريرة. هذا الحديث ذكره البخاري -

00:20:43

من طريق عبد الرحمن ابن دينار عن أبيه عن أبي صالح. فعبد الرحمن يرويه عن أبي صالح عن أبي هريرة. وتابعوا تابعوا فرواه ومثل ما رواه ابن دينار وخالفهم ورقاء فاجعلهم اجعله من طريق سعيد ابن يسار عن أبي هريرة - 00:21:10

وعلى كل حال ان هذا لا يضر في صحة الحديث فعبد الرحمن كان ضعيفا فقد تابعه سليمان بلال التيمي وهو ثقة الحافظ. الشاهد من الحديث وهو انه قال الصدقة من كسب طيب - 00:21:26

ال المسلم اذا تصدق يشترط في قبول صدقته ان تكون الصدقة جاءت من مكسب طيب ليس بحرام ان كان مكسبه حرام لم تكن صدقة ما كان مقوسيه حرام فانه لا يخرج على انه صدقة. وانما يخرج صاحبه - 00:21:40

على وجه التخلص وعلى وجه التبرأ من هذا المال. فهو من باب ان يسلم من عاقبته وتعبيته لا ان يؤجر عليه والله طيب لا يقبل الا طيب. ومن ومن اتي ومن كان يعني من آآ تصدق - 00:22:02

بمال طيب فان الله يقبله منه ويضاعفه له ولذلك شبه النبي صلى الله عليه وسلم وان الله فاذا تصدقوا بعد تمرة عدلي تمرة يعني ما يعادل تمرة او ما يعادل شق تمرة حتى التمر لو تشقها نصفين وتصدق بها وهي شيء يسير قد لا تلقي له بالا ابدا - 00:22:22

وهي من كسب طيب فان الله يقبلها. ويتعلقها علينا ربنا بيمينه فيربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوه الذي هو صغير الخيل حتى تكون يوم القيمة كالجبال تأتي الصدقة هذه ف تكون كالجبال وهذا من فضل الله عز وجل ان الله يرضي الصدقات. يعني انت تتصدق وتظن انك تصدق بربال. فاذا ربك يربىها - 00:22:43

لك ويربيها لك ويزيدها لك حتى تكون هذه الصدقة التي اخرجتها وانت صادق مخلص تكون كالجبال يوم القيمة يعني في هذه دليل على ان الله يضاعف الحسنة الى كم؟ الى عشرة بل الى - 00:23:10

ما لا يعلمه الا الله فمثلا صدق كعدل تمرة يجعلها الله كالجبل دل عليه شيء على عظيم عطائه وعلى عظيم جزائه سبحانه وتعالى وانه يجازي على القليل الكثير الذي لا يحصيه الا هو سبحانه وتعالى - 00:23:26

وكلها ببركة اي شيء ببركة الصدق والاخلاص. اذا كان مخلصا صادقا فان الله يبارك في صدقته. بخلاف الذي تصدق من كسب الطيء من كسب الخبيث او تصدق بالمال الخبيث او يكون ماء او يكون غير صادق ومخلص - 00:23:43

فان هذا لا تقبل صدقته والذي يجمع المال من الامور المحرمة بين امررين ان تصدق الحاكم لم تقبل صدقته. وان حبسه كان زاد الى جهنم. في كلا الحالتين هو خاسر ان ان تصدق لا يقبل. ولا يقبل. وان حبسه وجمعه كان زاده الى نار جهنم. ما العمل؟ نقول -

00:24:00

اخراج هذا المال المحرم على وجه التخلص والتبرأ من هذا المال المحرم حتى تبرأ عهده عند الله عز وجل من هذا المال ان كان يعلم اصحابه وجب عليه ارجاع المال لاصحابه - 00:24:24

وان كان لا يعلمهم وهو حق لأشخاص باعانيهم يعلم ما لا يعرفهم يتصدق بالنية عنهم. اما اذا كان مال عام وليس له صاحب خاص كما يفعل بعض الناس يبيع المخدرات ويبيع المحرمات ويبيع الخمور فهذا المال الخبيث - 00:24:37

يخرج على وجه التخلص. فان تاب الى الله توبة صادقة وصدق في توبته وهو محتاج فقير اتفق على نفسه من باب النفقة لكن ليس من باب الصدقة يعني يتخلص من المال على اقاربه على من يعرفهم - 00:24:54

ويجوز ان يوضع في اي شيء لا ينبغي ان يكون في طعام او في شراب او لا حرج في ذلك وليس هناك فرق بين الطعام والشراب الا ان يوضع في اماكن اخرى. لان هذا المال المحرم خبيثه - 00:25:14

وما يسمى هو غرمه على على الذي ابتدأ اخذه حراما. اما الذي يناله بعد ذلك فهو في حقه حلال مباح له غلمه وعلى الذي سرقه ظلمه. هذا ما يتعلق بجسدة النفقة بحسب طيب. ذكر ايضا باب الصدقة قبل الرد نقف على باب - 00:25:28

صدقتي قبل اهل العلم - 00:25:50